

21 تفسير ابن كثير | الآية 13 | تفسير سورة النور

علي غازي التويجري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم وبارك وانعم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد. يقول الله جل وعلا في سورة النور وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن - 00:00:00

فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليرجبن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او او اباء بعولتهن او ابناهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن او بنى اخوانهن او بنى اخواتهن او نسائهم او ما - 00:00:20
بكت ايمانهن او التابعين غير اولي الارباد من الرجال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا الى الله جمیعا ایها المؤمنون لعلکم تفلحون - 00:00:40

بعد ان ذكر الله عز وجل في الآية السابقة امره للمؤمنين بان يغضضوا ابصارهم وان ذلك اذکى واطهر لهم عند الله جل وعلا. والله مطلع على كل اعمالهم خبير بها لا يخفى عليه شيء - 00:00:57

من ذلك اردف ايضا نهي باردف بامر المؤمنات ان يغضضن ابصارهن والعادة الغالبة ان الله سبحانه وتعالى يخاطب الرجال والنساء تبع لهم ولكنه احيانا يخاطب الرجال ثم يخاطب النساء وذلك يقتضي اهمية الامر وتأكده - 00:01:17
تقتضي اهمية الامر وتأكد الامر ولزومه ولهذا قال جل وعلا وقل اي قل يا نبينا ويا رسولنا للمؤمنات اللاتي امنا بالله ورسوله يغضضن من ابصارهن. والمراد بالمؤمنات هنا المؤمنات والمسلمات. لان الاسلام والایمان اذا اجتمع - 00:01:44

واذا افترق اجتمعوا. فهنا انما ذكر المؤمنات فقط فهو يشمل المؤمنات والمسلمات يغضضن من ابصارهن. اه مر معنا بالامس معنى يغضضن اي معنى الغض. اي يكففن من نظرهن عما يشتهين النظر اليه لان الغظ هو صرف اه المزع بصره عن التحديد وتبثيت النظر - 00:02:05

وكذلك الغظ يدل على الخفظ والنقص. فالمراد انهم يخصمن ويكتفون ابصارهن من اطلاقها في النظر الى الرجال او الى ما حرم الله جل وعلا. وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن احفظن فروجهن - 00:02:31

ذكر ابن كثير هنا اه عند اول هذه الآية قال هذا امر من الله تعالى للنساء المؤمنات وغيره منه لازواجهن عباده المؤمنين وتمييز لهن عن صفة نساء الجاهلية. وفعال المشرکات - 00:02:52

يعني هذه الآية الله جل وعلا امر بها غيره لعباده المؤمنين على نسائهم غيره على النساء وحفظا لهن وصيانته لهن ابعادا لهن عن مشابهة نساء الكفار اه قال وكان سبب نزول هذه الآية ما ذكره مقاتل ابن حيان قال بلغنا والله اعلم ان جابر بن عبد الله الانصاري حدث ان اسماء - 00:03:13

مرشدة كانت في محل لها في بني حارثة فجعل النساء يدخلن عليها غير متازرات او غير معترفات فيبدو ما في ارجلهن من الخلاخيل وتبعد صدورهن وذوائبهن فقالت اسماء ما اقبح هذا؟ فانزل الله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن - 00:03:38

احفظن فروجهن الآية لكن هذا السبب ضعيف لا يصح ضعيف جدا لانه معرض اه ولان ايضا آبا بکیر بن معروف ضعيف بل هو ايضا مرسل لان مقاتل يرسله عن جابر - 00:03:58

ثم قال ابن كثير فقوله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن اي عما حرم الله عليهم من النظر الى غير ازواجهن ولهذا ذهب كثير من العلماء الى انه لا يجوز للمرأة ان تنظر الى الاجانب بشهوة ولا بغير شهوة اصلا - 00:04:18

يعني هنا انتقل الى بيان مسألة هل يجوز للمرأة ان تنتظر الى الرجال ام لا فذكر قولين القول الاول انه لا يجوز للمرأة ان تنتظر الى الرجال بشهوة بل ولا بغير شهوة - 00:04:38

واحتاج كثير مما ذهب آآ الى هذا القول بما رواه ابو داود والترمذى من حديث الزهري عن نبهان مولى ام سلمة انه حدثه ان ان ام سلمة انها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة - 00:04:52

قالت فيبينما نحن عنده اقبل ابن امي مكتوم وهو رجل اعمى ابن ام مكتوم رجل ظرير اعمى لا يرى قالت فيبينما نحن عنده اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه وذلك بعدها امرنا بالحجاب - 00:05:10

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبا منه فقلت يا رسول الله الياس هو اعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او عميوان انتما المست ما تبصراه - 00:05:24

ثم قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح هكذا قال لكن الاظهر الذي عليه اكثرا اهل العلم ان الحديث ضعيف ومن ضعفه من المعاصرین شيخنا العلامة الشيخ ابن باز رحمة الله عليه والعلامة الالباني فالحديث ضعيف - 00:05:39

والفريق الثاني ذهب اخرون من العلماء الى جواز نظرهن الى الاجانب بغير شهوة كما ثبت في الصحيح وفي الصحيحين في البخاري ومسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ينظر الى الحبس وهم يلعبون بحرابهم يوم العيد في المسجد. وعائشة ام المؤمنين فانظر اليهم من ورائهم وهو يسترها منهم. حتى ملت ورجعت - 00:05:55

اي نعم كان الحبسة يلعبون في المسجد يوم عيد بحرابهم فجاءت عائشة ت يريد تنظر طلب من النبي صلى الله عليه وسلم فاتكأت على منكبه فجعلت تنظر اليهم والنبي صلى الله عليه وسلم واقف ينتظر - 00:06:25

حتى تفرح وهي يعني اطالت ت يريد ان تعرف مقامها عند النبي صلى الله عليه وسلم فالحاصل ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني وقف لها وجعلها تتکى عليه وهي تنظر الى الحبسة ولم ينكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان هذا منكرا لانكر عليها - 00:06:40

لان الحبسة رجال يلعبون بسلاحهم فدل على انه يجوز للمرأة ان تنظر الى الرجال لكن بشرط ان لا يكون بشهوة اذا كان نظرها اليه لشهوة ثارت عندها تنظر اليه بباب التشهي؟ هذا ما يجوز لها ابدا لا هي ولا غيرها - 00:06:58

ولهذا تكلم العلماء وكان حقه ان يذكر في درس الامس عند قوله وقل المؤمنين يغضوا من ابصارهم تكلموا على حكم النظر الى الامر الى الامر وهو الذي لم ينبت الشعر - 00:07:18

بوجهه ولا بلحيته فيشبه النساء يعني شكله قال ابن كثير وقد قال كثير من السلف وقد كان كثير من السلف ينهون ان يحد الرجل نظره الى الامر وقد شدد كثير - 00:07:31

من الائمة في ذلك وحرمه طائفة من اهل العلم لما فيه من الافتتان وشدد اخرون في ذلك كثير جدا ثم ساقها عن ابي هريرة قال رسول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عين باكية يوم القيمة الا عين غظت عن محارم الله وعيينا سهرت في سبيل الله - 00:07:52

وعينا يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله لكن الحديث فيه ضعف الحديث فيه ضعف لكن لا شك ان معناه صحيح وبعض جمله معناها صحيح. فايضا لا يجوز النظر كل ما كان على سبيل الشهوة - 00:08:15

التي توصل الى الشر والى والوقوع في الفاحشة فانه محرم لان الوسائل لها احكام الغaiات فكل وسيلة الى امر محرم فهي محرمة لان العبرة بالخواطيم وما ينتهي اليه الامر. ولهذا الله جل وعلا لما حرم الزنا قال ولا تقربوا الزنا - 00:08:34

ولم يقل ولا تفعلوا وهذا نهي عن كل وسيلة توصل اليه من النظر وغيرها. والخلوة بالمرأة وما شابه ذلك قال جل وعلا ويحفظن فروجهن. قال ابن كثير قال سعيد ابن جبير عن الفواحش. يحفظن فروجهن والفروج جمع فرج - 00:08:55

مراد انها تمنع من الوقوع في الفاحشة وقال قتادة عن ما لا يحل لهن وقال مقاتل عن الزنا وقال ابو العالية كل اية انزلت في القرآن يذكر فيها حفظ الفروج فهو من الزنا الا هذه الاية - 00:09:15

ويحفظن فروجهن اي لا يراها احد والاثر ان الاية شاملة لهذا كله. حفظ الفروج يشمل حفظها من الواقعة في الفاحشة من النظر اليها ينظر اليها احد من ان يمسها احد يستمتع بها - 00:09:33

من ان اه تعمل المرأة السحاق شبيه الاستبناء وما شابه ذلك هذا كله احرام عليها ان تحفظ فرجها الا من زوجها قال جل وعلا ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها. هذا نهي والنهي يقتضي التحرير. ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها - 00:09:51

نعم قال ابن كثير اي ولا يظهرن شيئا من الزينة للجانب الا ما لا يمكن اخفاؤه وهذا هو القول الاول في معنى الزينة في الاية القول الاول هو الذي ذهب اليه ابن كثير وهو قول ابن مسعود قال لا يظهرن شيئا من الزينة للجانب الا ما لا يمكن اخفاؤه - 00:10:14 يعني مثل العباءة والملاءة والمعنعة والملابس التي على ظاهر البدن هذا هو الذي يظهر من زينة المرأة هذا معدورة منه لانه لابد ان يظهر قال قال ابن مسعود كالرداء والثياب يعني يفسر الا ما ظهر منها. قال كالرداء والثياب يعني على ما كان يتعاطاه نساء العرب من - 00:10:35

المقنعة التي تجلل ثيابها وما يbedo من اسافل ثيابها فلا حرج عليها فيه. والمعنعة باسكان الميم واسكان القاف وفتح نون والعين هي مثل العباءة تماما مثل الملحفة والجلباب يكون من فوق الثياب - 00:11:00 قال آآ يعني على ما كان يتعاطاه نساء العرب من المقنعة التي تجلل ثيابها وما يbedo من اسافر ثيابها فلا حرج عليها فيه. لانها هذا كله لان هذا لا يمكن اخفاؤه - 00:11:25

ونظيره في زى النساء ما يظهر من ازارها وما لا يمكن اخفاؤه. يعني يقصد النساء في زمننا هذا مثل العباءة العباءة التي على المرأة لابد ان يراها الناس اذا مشت بالعباءة - 00:11:39

هذا ظاهر ولابد منه ما لها بد لا بد ان يظهر مثل هذا لكن تتجنب الزينة ان يكون جميلا او ملفتا او نحو ذلك. لكن هذا لابد منه قال لي - 00:11:55

قال يقول ابن مسعود قال يقول ابن مسعود والحسن البصري وابن سيرين وابو الجوزا وابراهيم النخعي وغيرهم. يعني قال بقول ابن مسعود هذا ان المراد به ما ظهر منها يعني من اللباس - 00:12:08

قال به جمع من السلف الحسن ابن سيرين وابو الجوزة وابراهيم النخعي وغيرهم والقول الثاني قال الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها. قال وجهها وكفيها والخاتم - 00:12:26

وروي عن ابن عمر وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير وابي الشعثاوي الظحاح وابراهيم النخعي وغيرهم نحو ذلك. يعني صار عندنا قولان رئيسان في معنى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها. ما المراد الا ما ظهر منها - 00:12:42

فابن مسعود ومن معه يرون ان ما ظهر منها اللباس كالعباءة ونحوها هذا لابد من ظهوره وابن عباس يرى انه الوجه والكفين والخاتم آآ لكن قولهم الا الوجه والكفين والخاتم هذا يحتمل امررين يعني يحتمل ان النهي عنه - 00:12:58

عن النظر الى الحلي التي فيه او عن النظر اليه هو. ولهذا قال ابن كثير آآ يعني مبين احتمال هذا القول قال يحتمل آآ او هذا يحتمل ان يكون تفسيرا للزينة التي نهينا عن ابادتها. كما قال ابو اسحاق السباعي عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال ولا يبدين زينتهن - 00:13:22

قال زينة القرط والدملوخ والخلخال والقلادة يعني فسرها ان الزينة المراد بها القرط والقرط الذي يعلق بشحمة الاذن من الحلي والدملوخ هو يعني ما يجعل في العضد من الحلي - 00:13:46

والخلخال هو ما يوضع في الاذن ما تضعه المرأة في اذنها من الحلي قال وفي رواية عنه بهذا الاسناد قال الزينة زينتان فزينة لا يراها الا الزوج الخاتم والسوار وزينة يراها الاجانب وهي الظاهر من الثياب - 00:14:06

وقال الزهري لا يبدين لهؤلاء الذين سمي الله ممن لا تحل له الا الاسورة والاخمرة والقرط من غير حسر يعني من غير تكشف يدها وادنها نحو ذلك آآ من غير حسر واما عامة الناس فلا يbedo منها الا الخواتم - 00:14:27

وقال مالك عن الزهري الا ما ظهر منها الخاتم والخلخال ويحتمل يعني يفسر قول ابن عباس الوجه والكفاف هل المراد به الوجه

والكافان يعني الحلي التي فيها لأن هذه الحلي تكون بالعهد باليد الخاتم يكون باليد الخلخال - [00:14:47](#)

اًه يكون في الاذن اه القرط يكون في او القرط يكون في الاذن وقد يكون في الانف ايضا الزمام فقصده يعني الا ما ظهر منها يعني ما ظهر بسبب هذه الحلي الحلية التي في الوجه والكافان. يعني هذا مستثنى - [00:15:05](#)

للمحارم طبعاً ويحتمل ان ابن عباس ومن تبعه ارادوا تفسير ما ظهر منها بالوجه والكافان وهذا هو المشهور عند الجمهور ويستأنس له بالحديث الذي رواه ابو داود في سنته - [00:15:28](#)

آآ عن قتادة او عن سعيد بن او قال حدثنا وهو عند ابي داود حدثنا يعقوب ابن كعب الانطاكي الانطاكي ومؤمل ومؤمل ابن الفضل الحراني قال حدثنا الوليد انا سعيد ابني بشير عن قتادة عن خالد ابني دريك عن عائشة رضي الله عنها ان اسماء بنت ابي بكر دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاد - [00:15:42](#)

فافعرض عنها وقال يا اسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا. وأشار الى وجهه وكفيه. لكن قال ابو داود ابو حاتم هذا مرسل خالد بن بريك لم يسمع من عائشة والله اعلم. والمرسل نوع من انواع الضعيف - [00:16:07](#)

وايضاً فيه الوليد مدلس وقد عن عنعنه قال الوليد عن سعيد. وسعيد ابن بشير ضعيف ايضاً كما في تقريب التهذيب فالحديث معلول ولا يصح سنته وان حسن بعض الفضلاء في هذا الزمان لكنه لا يصح ولا يثبت ولا يجوز ان يعتمد عليه - [00:16:25](#)

هذا لا من حيث المتن ولا من حيث انك ولا من حيث لا من حيث الاسناد فيه ظعفاً لا يصح ولا من حيث المتن ايضاً ما يظن هذا باسماء بنت ابي بكر الصديق - [00:16:50](#)

زوجة الزبير انها تأتي بشياب اه رقيقة عند النبي صلى الله عليه وسلم ابداً وهي التي لما مرت بها النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وهي تمشي على قدميها قدمت المزرعة زوجها قال اركبي - [00:17:06](#)

قالت فاستحييت تذكرت الزبير فاستحيت ما ركبت مع النبي صلى الله عليه وسلم من شدة الحياة يظنن بها تأتي بشياب رقاد تكشف عورتها بل نساء ذاك الجيل ما يعرفن مثل هذا - [00:17:21](#)

هذا ما يعرفنه مثل هذه الامور وهذه ثياب الرقاد وقلة الحياة التي تنتشر في كثير من اه النساء نساء الكفر في هذا الزمان لا ما يعرفنا هذا اه ايضاً العلماً اختلفوا - [00:17:35](#)

والصحيح ان المراد بالزينة هنا هو ما ظهر من المرأة مثل الجلباب والعباءة فان كل الطرق التي جاءت على ابن عباس تقول الوجه والكافان لا تخلو من ضعف كلها ظعيفة الا طريق واحد طريق ابن - [00:17:58](#)

علي بن ابي طلحة وفيه خلاف بين اهل العلم والصواب انه حسن لكن ايضاً يدل على انه لا يريد هذا ما جاء عنه في سورة الاحزاب ولنساء يا ايها النبي قل - [00:18:14](#)

لازوا جاك وبناتك ونساء المؤمنين يدنسن عليهم من جلابيبهن جاء عن ابن عباس من طريق علي ابن ابي طلحة ايضاً انه قال امرهن بالحجاب ما معناه ان يحرم عليهم كشف الوجه امرهن بحجب بالحجاب وحرم عليهم كشف الوجوب - [00:18:29](#)

فلا ينبغي ان يؤخذ شيئاً ابن عباس ويترك يجمع بين النصوص الواردة عنه ثم ايضاً تفسير نساء الصحابة كيف فعلنا ماذا فعلنا امهات المؤمنين ولعلكم تذكرون ما مر معنا آآ - [00:18:51](#)

حديث اه صفوان ابن المuttle لأن لما مر على عائشة قالت وكان يعرفني قبل الحجاب يعني قبل ان يفرض الحجاب وكذلك ما رواه احمد وابو داود - [00:19:15](#)

بسند صحيح وابن ماجة بسند صحيح عن ام المؤمنين عائشة قالت كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات ونحن محرمات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا حاذونا سدل احداها جلابيبها على وجهها فاذا حاذونا كشفنا - [00:19:44](#)

مع ان المرأة النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنتقب المرأة ولا تلبسوا القفازين ما تلبس النقاب تترك وجهها مفتوح ومع ذلك اذا مر بها بهن الرجال هي وبقية النساء ليس خاص بامهات المؤمنين. كن يغطين وجوههن - [00:20:02](#)

وايضاً يدل عليه ما رواه البخاري عن عائشة قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول لما انزل الله وليضربن بخمرهن على جيوبهن

شقق مروطهن فاختمن بها وكذلك روى أبو داود وصححه الالباني - 00:20:22

عن صفية بنت شيبة قالت بينما نحن عند عائشة قالت فذكرنا نساء قريش وفضلهن فقلت عائشة رضي الله عنها ان لنساء قريش اولا واني والله ما رأيت افضل من نساء الانصار - 00:20:43

اشد تصديقا لكتاب الله ولا ايمانا بالتنزيل لقد انزلت سورة النور ولبيظرين بخمرهن على جيوبهن فانقلب رجالهن اليهن يتلون عليهم ما انزل الله اليهم فيها ويتنلو الرجل على امرأته وابنته واخته وعلى كل ذي قرابته فما منهم امرأة الا قامت الى مبطها المرجل - 00:20:57

او المرحل فاعتبرت به تصديقا وايمانا بما انزل الله من كتابه فاصبحنا وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم معتجرة كأن على رؤوسهن الغربان تأني على رؤوسهن الغربان يعني الغراب الاسود - 00:21:21

هكذا فهمنا الوجه في الحقيقة هو مجمع المحاسن هو مجمع المحاسن للمرأة الناظر للمرأة اذا اراد جمالها اول ما ينظر الى الوجه والله جل وعلا حرم على المرأة ان تضرب بقدمها كما سيأتي - 00:21:39

لثلا يسمع صوت الخلال الذي في قدمها فما بالك بوجهها مجمع المحاسن وكل الاحاديث التي احتج بها القائلون بعدم الحجاب اما ظعيفة واما صحيحة غير صريحة صحيحة لكن غير صريحة - 00:22:08

مثل حديث الخثعمية التي جاءت يوم النحر والنبي صلى الله عليه وسلم يربد يدفع من المزدلفة وكان قد اردف العباس فجعلت تنظر للعباس وينظر اليها كانت امرأة وضيئه الوجه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصرف ابن عباس - 00:22:29

يصرف وجهه من هنا وينظر من الجهة الاخرى فيلوي عنقه لكن هذه ليس فيها صراحة انها كانت كاشفة الوجه نعم اقوى ما جاء بها انها كانت وظيئه الوجه ووضعت الوجه تعرف من المرأة - 00:22:50

خاصة ان السلف وصفوا حجاب النساء في ذلك الزمان بانها تغطي اكثر وجهها وتترك عينا تنظر منها فاذا تركت عينا لابد سيبدو الحاجب ما فوقه ما تحت العين هو يعرف ان المرأة وضيئه او غير وضيئه - 00:23:06

وهذا امرنا الان معروف ان ما يسمى بالنقاب الان او البرقع يعرف تعرف المرأة من ورائها هل هي وضيئه وغير وضيئه حتى ولو غطت من فوقه فما في صراحة انها كانت كاشفة دروجها ابدا - 00:23:27

ما هناك دليل صريح الحديث صحيح لكن ليس صريح في الدلالة وايضا ما ذكره من حديث سفيعاء الخدين فقامت امرأة سفيعاء الخدين لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم النساء يوم العيد - 00:23:45

حينما ليس صريحا فيحتمل هذا انه قيل الحجاب ويحتمل ان هذه المرأة من القواعد من النساء ولانها كانت سفيعاء والسفع سواد يكون في الوجه وامهات المؤمنين كن يحتجبن ايضا حتى من قال من العلماء - 00:24:00

بان الحجاب ليس واجب يقولون بان تكشف وجوهها. لكن يكون هذا على سبيل - 00:24:31

النلب وايضا الزينة آيننظر ما المراد بالزينة هنا هل هي ما كان من خلق الله عز وجل كبدن المرأة او ما كان فعلته المرأة من لباس ونحوه يعني ما الذي يحكم بين الناس اذا اختلفوا - 00:24:50

يحكم بينهم القرآن. ولهذا تكلم الامين الشنقيطي رحمة الله في اصوات البيان كلاما جميلا وافاض فيه وايضا وعد بانه سيتكلم عليه ويدرك الدلة ويرد ادلة المخالفين في سورة الاحزاب - 00:25:16

فيقول واقتطع شيئا من كلامه لانه كلام طويل لكن الذي نريد منه آين ويحصل به المقصود في بيان ان الزينة اذا اطلقت لا يراد بها خلق الله عز وجل آا - 00:25:41

قال وقد رأي نعم آا يقول وقد رأيت بعد ان ذكر جملة من النصوص الواردة عن السلف في في الدر المنشور وغيره ونقلها قال وقد رأيت هذه نقول وقد رأيت في هذه النقول المذكورة عن السلف اقوال اهل العلم في الزينة الظاهرة والزينة الباطنة. وان جميع ذلك

راجع - 00:26:03

في الجملة الى ثلاثة اقوال كما ذكرنا يعني الزيينة. الاول ان المراد بالزيينة ما تزين به المرأة خارجا عن اصل خلقها. خارجا عن اصل ولا يستلزم النظر اليه رؤية شيء من بدنها - [00:26:27](#)

كقول ابن مسعود ومن وافقه انها ظاهر الثياب لأن الثياب زينة لها خارجة عن اصل خلقها وهي ظاهرة حكم الاضطرار كما ترى وهذا القول هو اظهر الاقوال عندنا واحوطها وابعدها من الربا واسباب الفتنة - [00:26:42](#)

القول الثاني ان المراد بالزيينة ما تزين به المرأة وليس من اصل خلقها ايضا لكن النظر الى تلك الزيينة يستلزم رؤية شيء من بدن المرأة وذلك كالخضاب والكحل ونحو ذلك. لأن النظر الى ذلك يستلزم رؤية الموضع - [00:27:01](#)

الملابس له من البدن كما لا يخفى. وهذا هو الذي ذكره ابن كثير يحتمل ان المراد به يعني الحلي او الزيينة التي تكون في الوجه او في اليد او نحو ذلك - [00:27:18](#)

ثم قال القول الثالث ان المراد بزيينة الظاهرة بعض بدن المرأة. الذي هو من اصل خلقها كقول من قال ان المراد بما ظهر منه الوجه والكفان وما تقدم ذكره عن بعض اهل العلم - [00:27:31](#)

اه وهنی تقریبا ذکرها ابن کثیر ان الزيينة اما انها الثياب الظاهرة واما انها الوجه والكفان وانما او انها الحلي التي تكون في الوجه والكفان. ولهذا من قال الوجه والكفان له تفسیران - [00:27:45](#)

اه ثم قال الامیر الشنقطی رحمة الله وادا عرفت هذا فاعلم اننا قد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك ان من انواع البيان التي اذ تضمنها ان يقول بعض العلماء في الاية قولا ويكون في نفس الاية قرينة دالة على عدم صحة ذلك - [00:28:01](#)

وقدمنا ايضا في ترجمته ان من من انواع البيان الذي تضمنها ان يكون الغالب في القرآن اراده معنى معين في الله مع تكرر ذلك كاللله في القرآن فكون ذلك المعنى هو المراد من اللفظ في الغالب يدل على انه هو المراد في محل النزاع - [00:28:22](#)

دلالة غلبة ارادته في القرآن بذلك اللفظ وذكرنا له بعض الامثلة في الترجمة وادا عرفت ذلك اه ثم ذكر كلاما قال وادا عرفت ذلك فاعلم ان هذين النوعين من انواع البيان الذين للذين ذكرناهم في ترجمة هذا الكتاب المبارك ومثلنا لهم بامثلة - [00:28:39](#)
كلاهما موجود في هذه الاية التي نحن بصددها. اما الاول منها فيبيانه ان قول من قال في معنى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها ان المراد بالزيينة الوجه والكفان مثلا - [00:29:00](#)

توجد في الاية قرينة تدل على عدم صحة هذا القول. وهي ان الزيينة في لغة العرب هي ما تزين به المرأة مما هو خارج عن اصل خلقها كالحلي والحلل فتفسیر الزيينة ببعض بدن المرأة خلاف الظاهر. ولا يجوز الحمل عليه الا بدليل يجب الرجوع اليه - [00:29:15](#)
وبه تعلم ان قول من قال الزيينة الظاهرة الوجه والكفان خلاف الظاهر خلاف ظاهر معنى خلاف الظاهر معنى لفظ الاية وذلك قرينة على عدم صحة هذا القول. فلا يجوز الحمل عليه الا بدليل منفصل يجب الرجوع اليه - [00:29:35](#)

واما نوع البيان الثاني المذكور فايضاحه ان لفظ الزيينة يکثر تكررها في القرآن العظيم مرادا به الزيينة الخارجة عن اصل المزين بها ولا يراد بها بعض اجزاء ذلك الشيء المزين به. المزين بها كقوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد - [00:29:52](#)
وقوله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده لاحظ زينتكم عند كل مسجد يعني اللباس ما هو البدن نفسه الانسان بدن الله الذي خلقه على هينته. كذلك قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده. اخرجها من الارض. ما هو ما هو الادمي - [00:30:14](#)
قال وقوله انا جعلنا مع الارض زينة لها. ايضا نبات وقوله وما اوتيتم من شيء فمتع الحياة الدنيا وزينتها. ما اعطيتم هذا بدن الانسان ما هو ذات الانسان. وقوله تعالى انا زينا السماء بزيينة الكواكب - [00:30:33](#)

شيء خارج عن السماء وقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ايه بقى؟ لاجل تركبوها وزينة وقوله فخرج على قومه في زينته التي تزين بها ما هو اصل خلقه؟ وقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا - [00:30:51](#)

وليس هو الانسان نفسه والمال زينة قال وقوله انما الحياة الدنيا لعب وله وقوله وقوله قال موعدكم يوم الزيينة يوم العيد وقوله عن قوم موسى ولكننا اوزارا من زينة القوم وهي الذهب والحلي - [00:31:15](#)

وقوله تعالى ولا يضرن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن الخلال الذي في القدم فلفظ الزيينة في هذی قال الشنقطی فلفظ

الزينة في هذه الآيات كلها يراد به ما يزين به الشيء وهو ليس من اصل خلقته. كما ترى - [00:31:34](#) -

وكونوا هذا المعنى هو الغالب في لفظ الزينة في القرآن يدل على ان لفظ الزينة في محل النزاع يراد به هذا المعنى الذي غلبت ارادته في القرآن العظيم وهو المعروف في كلام العرب الى اخر كلامه رحمة الله. ونكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك وانعم

عن عبده ورسوله نبينا محمد - [00:31:52](#)